

السجن 7 سنوات بحق محافظ صلاح الدين السابق عمار جبر



أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الأحد، صدور قرار حكمٍ غيابيٍّ بالسجن لمدة سبع سنواتٍ بحقٍّ محافظ صلاح الدين سابقاً عمار جبر خليل عبد الحميد عن جريمة الكسب غير المشروع.

وقالت الهيئة في بيان تلقيه المطلق، إنَّ "محكمة جنائيات مكافحة الفساد المركزية" أصدرت قرار حكمٍ غيابيٍّ يقضي بإيقاع عقوبة السجن لمدة سبع سنواتٍ على المُدان (عمار جبر خليل عبد الحميد) محافظ صلاح الدين سابقاً؛ استناداً إلى أحكام المادة (19/ثانياً وبدلالة المادة 16/أولاً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المعدَّل، مبيّنة أنَّ القرار تضمَّنَ فرض غرامةٍ بمبلغ 1,728,074,000 مليار دينار، وهي القيمة التي تعادل الكسب غير المشروع في أمواله".

وأضافت، إنَّ "قرار الحكم تضمَّنَ إلزام المُدان بردَّ قيمة الكسب غير المشروع البالغة 728,074,000,1 مليار دينارٍ وفقاً لأحكام المادة (19/رابعاً) من قانون الهيئة، التي نصَّت أيضاً على عدم إطلاق سراح المحكوم في حال القبض عليه وانقضاء محكوميته، إلا بعد ردِّ قيمة الكسب غير

المشروع وسداد الغرامة التي تعادل قيمته".

وبينت أنَّ "المحكمة أيدتَ الحجز الواقع على الأموال المنقولة وغير المنقولة للمُدان وزوجته، ووضع الحجز الاحتياطيَّ على الأموال المنقولة وغير المنقولة لنجل المُدان".

وتابعت إنَّ "المحكمة أصدرت أمر قبضٍ بحقَّ المُدان وفقاً لأحكام المادة (19/ثانياً وبدلالة المادة 16 / أولاً) من قانون هيئة النزاهة، وإجراء التفتيش الأصوليَّ للقبض عليه، مع إعطاء الحقَّ لهيئة النزاهة؛ للمطالبة بالتعويض عن الأضرار بعد اكتساب قرار الحكم الدرجة القطعيَّة".